


رابطة العالم الإسلامي
الأمانة العامة
الإدارة العامة للمؤتمرات والمنظمات



المجلد الثالث

بذوق مؤتمر مكة المكرمة السادس عشر

الشباب المسلم والإعلام الجديد

الذي نظمته
رابطة العالم الإسلامي
تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين
الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود

مكة المكرمة

٢٠١٥ / ٩ / ١٧ - ١٦ / ٤ / ١٤٣٦ هـ ، الموافق :

المجلد الثالث

الضوابط الشرعية للتعامل مع الإعلام الجديد

إعداد

الدكتور أحمد محمود علي عيساوي

أستاذ الدعوة والإعلام والفكر الإسلامي

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة باتنة - الجزائر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

تنطلق هذه الدراسة من سؤال إشكالي كبير، طُرِحَ منذ أكثر من عقد من الزمان وما زال يُطرح بين أهل الاختصاص «الإعلام، الشريعة» حول مشروعية التعامل المحموم وغير المنضبط لجماهير المسلمين - على مختلف انتماطهم وشرائحهم - مع وسائل الإعلام الجديد بكل خدماتها، وما تفرع عنه من تساؤلات تقنية وشرعية حول مشروعية خدمات هذه الوسائل الإلكترونية الحديثة، ومفاده: هل يجوز التعامل مع خدمات وسائل الإعلام الجديد من دون قيود ولا ضوابط شرعية؟

ما حاّتم على صاحب هذه الدراسة الإعلامية الاتصالية الفقهية الشرعية التحليلية الاستنتاجية الحكمية، أن يهدف منهجه إلى تَبْعُّـ وحال وسائل الإعلام الإلكتروني الجديدة بالوصف والتحليل والنقد والتقييم والتقويم، والتعرف على حقيقتها الاتصالية والشرعية معاً، والتحقق من استخداماتها وتأثيراتها ونتائجها الإيجابية والسلبية معاً، ولا سيما ماله علاقة وطيدة بالمصالح والمفاسد الناتجة عنها، ومن ثَمَّ وضع ضوابط شرعية احترازية ومنهجية وسلوكية تضبط كيفيات وأاليات التعامل الشرعي معها، بالاستناد - بدأةً - إلى مصادر التشريع الإسلامي الأساسية: (الكتاب، السنة، الإجماع، القياس، الاستحسان، المصالح المرسلة: عبر القواعد الأصولية والفقهية، وفقه الموازنات والأولويات)، وبمقاصد الشريعة الإسلامية أيضاً في حفظ: (الدين، النفس، العقل، النسل، المال)، بحيث يتسعى لمستخدمها والمتعامل معها أن يعرف ما يجوز له وما لا يجوز له شرعاً، فيبرأ لدينه وعرضه وطهارته ولدنياه

المؤتمر الرابع : ترشيد الإعلام الجديد

٩	حضور المؤسسات الإسلامية والعلماء
	الدكتور الصادق بخيت الفكري
٥١	التربية الإعلامية
	الدكتور عزوز بن تمسمك
١١٧	الضوابط الشرعية في التعامل مع وسائل الإعلام المعاصرة
	الدكتور عبد الحق حميش
١٦٩	التربية الإعلامية في المجتمع المسلم بين الواقع والمأمول
	الدكتور السيد علي خضر
٢١٥	الضوابط الشرعية للتعامل مع الإعلام الجديد
	الدكتور أحمد محمود علي عيساوي
٢٥٧	الإعلام الجديد والمقاربة الأخلاقية الإسلامية
	الدكتور فؤاد بلعمون
٢٨٥	معالج الرشد في استخدام موقع التواصل الاجتماعي
	الدكتور نجيب بن خيرة

المؤتمر الخامس : ندوة إعلاميّة جديدة هادفة

٣١٧	تطوير الخطاب الدعوي الموجه إلى الشباب
	الدكتور محمود بطل محمد أحمد

٣٦١	رؤيّة عملية لصناعة إعلام إسلامي جديد
	الدكتور صالح خليل أبو أصبع
٤٢٧	ابداعات شبابية في الإعلام الجديد
	الدكتور/ السر علي سعد محمد الحاج
٤٦١	توظيف الإعلام الجديد في الدعوة إلى الله
	الأستاذ إسماعيل جمال أبو سعدة
٤٩٣	تطوير خطاب الدعوة
	الأستاذ حسين أحمد الرواشدة
٥١١	البعد القيمي للخطاب الدعوي عبر موقع التواصل الاجتماعي
	الدكتورة: نوال يوسف بومشطة
٥٤٧	نحو تحالف الواقع الإلكتروني الشبابية المستنيرة لمواجهة الإعلام الجديد المضاد
	الدكتور عبد القادر الشيخلي
٥٦٣	نحو إعلام رشيد مسدد بالأخلاق
	الدكتور/ الطاهر سعود
٥٩٧	نحو إعلام دعوي جديد فعال وهادف
	الدكتور/ عبد الصمد الرضي
٦٢٥	رؤيّة عملية لصناعة إعلام إسلامي جديد
	الدكتور يحيى اليحياوي

وآخرته، ولتكون تلك الضوابط حصنًا وطريقًا ومنهجًا لمن أراد تحصيل رضوان الله والابتعاد عن سخطه وهو يتعامل معها وفق تلك الضوابط، فيكسب آخرته وهو يسير في الاستفادة من ثمار دنياه^(١).

(١) المؤتمرات والملتقيات والندوات الدولية والدراسات الأكademية والأمنية والعلمية في هذا المجال العلمي الجديد كثيرة جداً، ومتعددة المناهج والرؤى، ومختلفة في الأخذ والمعالجة، وقد اطلع الباحث على أكثر من مئة منها، ولعل من أهمها دراسة:

١ - (هالة كمال أحمد نوفل)، بجامعة القاهرة سنة ٢٠١٠ بعنوان: (استطلاع رأي النخبة حول جرائم اختراق البيئة المعلوماتية في المجتمعات الافتراضية واستشراف الاتجاهات الحديثة في مجال أمن المعلومات).

٢ - دراسة (فوزية عبد الله آل علي)، سنة ٢٠٠٩ بعنوان: (الآثار الاجتماعية والنفسية للانترنت على الشباب في دولة الإمارات)

٣ - إياس بن سمير الهاجري، أمن المعلومات على شبكة الانترنت، ندوة حقوق الملكية الفكرية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

٤ - يونس عرب، جرائم الكمبيوتر والانترنت، مؤتمر الأمن العربي، المركز العربي للدراسات والبحوث الجنائية، أبو ظبي.

٥ - منصور بن صالح السلمي، المسئولية المدنية لانتهاك الخصوصية في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية السعودي، رسالة ماجستير في العدالة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية د. عليا، قسم العدالة الجنائية، الرياض، ٢٠١٠ م.

٦ - دراسة وينغيان شانغ (Wingyan Chung)، وأخرون بعنوان: (محاربة الجريمة الإلكترونية: مراجعة ودراسة حالة تايوان)، (Fighting Cybercrime: a review and the Taiwan experience)، وتطرح إشكالية كيفية محاربة الجريمة الإلكترونية في العديد من البلدان باستخدام منهج دراسة الحالة، (تايوان أنموذجًا).

- ٧ - عبد الله ملوكي، الجريمة الإلكترونية عبر الإنترن特 في الوسط الطلابي، رسالة ماجستير، جامعة باتنة، الجزائر، سنة ٢٠١٣ م.
- ٨ - سعيداني نعيم، آليات البحث والتحري عن الجريمة المعلوماتية، رسالة ماجستير جامعة باتنة، الجزائر، سنة ٢٠١٣ م.
- ٩ - مصطفى محمد موسى، أساليب إجرامية بالتقنية الرقمية، دار الكتب القانونية، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥ م.
- ١٠ - محمد حجازي، جرائم الحاسوب والإنترن特 والجرائم المعلوماتية، مجلس إدارة المركز المصري للملكية الفكرية، مارس ٢٠٠٥ م.
- ١١ - صغير يوسف، الجريمة المرتكبة عبر الإنترن特، رسالة ماجستير، كلية الحقوق جامعة مولود عماري، الجزائر، سنة ٢٠١٣ .
- ١٢ - سومية عكور، الجرائم المعلوماتية وطرق مواجهتها: قراءة في المشهد القانوني والأمني، ورقة بحثية ضمن أعمال الملتقى العلمي: (الجرائم المستحدثة في ظل المتغيرات والتحولات الإقليمية والدولية، كلية العلوم الاستراتيجية، عمان، ١٤٣٥ / ١١ / ٩-٧ هـ)
- ١٣ - هشام محمد فريد رستم، الجرائم المعلوماتية أصول التحقيق الجنائي الفني واقتراح إنشاء آلية عربية موحدة للتدريب التخصصي، مؤتمر القانون والكمبيوتر والإنترن特، ١ - ٣ / ٥ / ٢٠٠٠ م، جامعة الإمارات العربية المتحدة.
- ١٤ - دراسة (م.أو. أسوخياj M.O.Asokhiaj)، سنة ٢٠١٠ م بعنوان: (تعزيز النمو والتطور الوطني من خلال مكافحة الجريمة الإلكترونية، الاحتياط الإلكتروني: مقاربة مقارنة)، Enhancing National Development and Growth through Combating) Cybercrime/ Internet Fraud: Comparative Approach (، وعالجت إشكالية تصورات الشباب حول الجريمة الإلكترونية، وعلاقتها بالتنمية؟ ..
- ١٥ - دراسة (وليام فيليب ستول - W.ph.Stol) وأخرون بعنوان: (التصفيية الحكومية لموقع الويب: دول الأرضي المنخفضة أنموذجاً)، (Governmental Filtering of Websites: the Dutch Case)، وعالجت إشكالية الاحتمالات التقنية المستخدمة في تصفيية وحجب المعلومات من شبكة الويب وما مدى شرعيتها؟

وذلك وفق المحورين الآتيين:

المحور الأول: البعد المعرفي والعلمي للإعلام الجديد.

المحور الثاني: الجانب الشرعي والضوابط الشرعية للتعامل مع الإعلام الجديد.

-
- ١٦ - هشام مفید محمود، الآثار السلبية الناجمة عن تزویر البطاقات الائتمانية، أعمال ندوة تزویر البطاقات الائتمانية، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م.
 - ١٧ - الصديق محمد الأمين الضرير، بطاقات الائتمان، أشغال مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، كلية الشريعة والقانون، ١٤٢٠٣/٥٠١٠م.
 - ١٨ - حسن طاهر داود، جرائم نظم المعلومات، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.
 - ١٩ - عبد الرحمن محمد بحر، معوقات التحقيق في جرائم الإنترنٽ دراسة مسحية على شرطة البحرين، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، وغيرها الكثير، ولاسيما الصادرة عن وزارات الداخلية والأمم المتحدة، وقد فاقت الألف دراسة وبحث ومؤتمر وندوة وملتقى.

المحور الأول: البعد المعرفي والعلمي للإعلام الجديد

استقبلت الإنسانية مع مطلع الألفية الثالثة وسائل الموجة الاتصالية الإلكترونية الحديثة بكثير من البهجة والسرور والتفاؤل والأمل، ولا سيما بعد دمج الطاقتين الحضاريتين الفوارتين: «المعرفية المعلوماتية» و«الوسيلة الاتصالية» معاً^(١)، وصار الكائن الاتصالي المعاصر يُحلقُ ويُبحِرُ ويغوصُ ويُرْتَفِعُ ويُعْلُو - وهو يحمل جهازه الإلكتروني الصغير جداً - في محيط وفضاء اتصالي زاخرٍ، وفوق سماوات مليئة بالمعرفة والأفكار والأراء والتجارب والخبرات.. الغزيرة جداً، فتمطر عليه - بمجرد نقره على الأزرار - بالمعلومات والمعرفة والحقائق والأباطيل والأوهام والرؤى والتصورات والأفكار.. وتغمره بسيول من التواصلات التي لا تقطع طيلة ساعات الليل والنهار، بحيث صار يقضي أكثر من ثلثي وقته في: الكتابة والتعليق والتعليق القراءة المشاهدة والنقد والرد والاستقبال والسماع والتحدث والتواصل.. مع الآخرين^(٢).

و سواء شعر بذلك أم لم يشعر بعده، فقد دخل في طور حضاري وحياتي إلكتروني جديد، صار يُسمى بـ: «عصر المعرفة الإلكترونية»، أو «التواصل المعرفي الحداثي»، الذي أمست المعرفة والتواصل فيه هي الركن الأساس في

(١) لمزيد من التوسيع يُنظر: حسن عماد مكاوي، تكنولوجيا الاتصال في عصر المعلومات، ص ٤٩. ومحمد محمد الهادي، تكنولوجيا الاتصالات وشبكات المعلومات، المكتبة الأكاديمية، القاهرة، ص ١٨٦.

(٢) يُنظر: علي عجوة، العلاقات العامة والصورة الذهنية، ص ٩. وأحمد عيساوي، مدخل إلى علوم الإعلام والاتصال، ص ٦٢. وعبد الباسط محمد عبد الوهاب، استخدام تكنولوجيا الاتصال في الإنتاج الإذاعي والتلفزي، ص ١٢٧.

تحديد مساره الحيّي والحضاري المادي والمعنوي والأدبي^(١).

وكانت سعادة قادة الرأي والنخب المثقفة والمفكرة أكبر من أن تحتويها الكلمات والمعاني، بحيث لم يسبق للبشرية أن احتفت واحتفلت بالوسائل الإعلامية والاتصالية كاحتفالها واحتفالها بوسائل الموجة الاتصالية الإلكترونية الخامسة^(٢).

وعدد الباحثون بأن هذا القرن سيكون قرن سعادة البشرية ورخائها، وذلك بالانتشار الواسع والسريع والمؤثر لوسائل التواصل الإلكتروني الحديثة جداً، وذلك بما يحمله معه من فتوحات معرفية وثقافية وحضارية ومدنية وتكنولوجية.. لم يسبق للحضارة البشرية أن وصلتها بعد^(٣).

(١) يُنظر: العربي فرحاتي، المعلوماتية في التعليم الجامعي، مجلة الحكمة، كنوز الحكمة، الجزائر، عدد ٣، جويلية ٢٠١٠، ص ٤١.

(٢) عرفت البشرية محطات واكتشافات حضارية سعيدة جداً في حياتها لاسيما بعد اختراع الطباعة سنة ١٥٣٤ م على يد الألماني (يوهان جوتبرغ) وظهور الكتب المطبوعة والصحف والمجلات، ومع اكتشاف التصوير الفوتوغرافي مع الأخوين (لمير) في فرنسا سنة ١٨٨٤ م، ومع اكتشاف شبكة التواصل السلكي واللاسلكي والهاتف، ومع البث الإذاعي أوائل القرن العشرين والتسجيل الصوتي عبر صحون البيكاب الديسك والأشرطة، ثم مع ظهور التصوير السينمائي وقاعات العرض، ومع بداية البث التلفزيوني في ثلاثينيات القرن العشرين، ومع توسيع البث الفضائي في المتتصف الثاني من القرن العشرين، وظهور أجهزة الكاسيت والفيديو كاست والديفيدي، وأجهزة الحاسوب، والهاتف الخلوي ووسائل الإعلام والاتصال الإلكتروني الجديد. يُنظر: لسلبي فرنسو، وماكريز نيكولا، وسائل الاتصال المتعددة، ترجمة فؤاد شاهين، ص ٢٩.. ومحمد فريد محمود عزت، دراسات في فن التحرير الصحفي في ضوء معايير قرآنية، ص ١٣.. وعبد اللطيف حمزة، الإعلام تاريخه ومذاهبه، ص ٢٨..

(٣) يُنظر: ميشال كاكو، رؤى مستقبلية - كيف سيغير العلم حياتنا في القرن الواحد والعشرين -، ترجمة: سعد الدين خرفان، مراجعة: محمد يونس، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، عدد ٢٧٠، ربيع الأول ١٤٢٢ هـ وهايس بيتر مارتين وهارالد شومان، فتح العولمة، ترجمة وتقديم:

وسرعان ما انبثقت عنه مجموعة من: الخدمات والنشاطات والمعاملات والتواصلات والتفاعلات والمواقع.. الإلكترونية، أو ما يسمى بـ (الشبكة العنكبوتية - الإنترن特)^(١)، التي استفحلت وتوسعت بعد أحداث ١١/٠٩/٢٠٠١ م واستغلال الغرب لها عكسياً في تفكيرك وتقويم المجتمعات العربية والإسلامية: ثقافياً واجتماعياً ومعرفياً وأخلاقياً ودينياً وكيانياً، كما أزدادت تأثيراً وسرعة وانتشاراً بعد توسيع استخدامات موقع وشبكات التواصل الاجتماعي الشهير: (تويتر، يوتوب، فيسبوك، الهاشتاغ الموحد)، ومع وسائل الاتصال عبر الهواتف النقالة والذكية.

وظلت هذه المواقع الإلكترونية توسع دائرة انتشارها وتأثيرها إلى أن صارت مؤئل ومهرب الشباب العالمي والعربي، فإلى أواخر سنة ٢٠١٢ م كان عدد الشباب العربي الذي يتواصل عبر موقع (فيسبوك) فقط يزيد على ثلاثة (٣٠) مليون مشارك متواصل، وأمثاله على بقية المواقع وشبكات التواصل الأخرى^(٢).

الدكتور عدنان عباس علي، مراجعة وتقديم: الدكتور رمزي زكي، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، عدد ٢٩٥، وفرانشيسكو خافير كاريللو، مدن المعرفة: المداخل والخبرات والرؤى، ترجمة: خالد علي يوسف، مراجعة: عمرو عبد الرحمن طيبة، ومحمد سيد محمد مرسي، كتاب عالم المعرفة، عدد ٣٨١، أكتوبر ٢٠١١ م.

(١) يُنظر: غسان مراد، إحضار الثقافة العربية إلى المتلقى الأجنبي عبر الوسائل الحديثة، الجزء الأول، ص ٦٤.

(٢) لم أتناول تطور عدد المشاركين في العالم من يستخدمون هذه الشبكات، وللمزيد في معرفة تطور هذه الأرقام يُنظر: عبد الله بن محمد الشهري، المعوقات الإدارية في التعامل مع جرائم الحاسوب الآلي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك سعود، الرياض، ١٤٢١هـ، ص ٢٠ و ٢١، فيما بلغ عدد مشتركي موقع التواصل الاجتماعي (تويتر) حتى تاريخ كتابة هذه الدراسة وبعد تسع سنوات من إنشائه ثلاثة (٣٠٠) مليون مشترك انظر: مرسي مشرفي،

تحديد مساره الحياتي والحضاري المادي والمعنوي والأدبي^(١).

وكانت سعادة قادة الرأي والنخب المثقفة والمفكرة أكبر من أن تحتويها الكلمات والمعاني، بحيث لم يسبق للبشرية أن احتفت واحفلت بالوسائل الإعلامية والاتصالية كاحتفالها واحتفالها بوسائل الموجة الاتصالية الإلكترونية الخامسة^(٢).

وعذَّ الباحثون بأن هذا القرن سيكون قرن سعادة البشرية ورخائها، وذلك بالانتشار الواسع والسرعِ والمؤثر لوسائل التواصل الإلكتروني الحديثة جداً، وذلك بما يحمله معه من فتوحات معرفية وثقافية وحضارية ومدنية وتكنولوجية.. لم يسبق للحضارة البشرية أن وصلتها بعد^(٣).

(١) يُنظر: العربي فر Hatchi، المعلوماتية في التعليم الجامعي، مجلة الحكم، كنوز الحكم، الجزائر، عدد ٣، جوهرية ٢٠١٠، ص ٤١.

(٢) عرفت البشرية محطات واكتشافات حضارية سعيدة جداً في حياتها لاسيما بعد اختراع الطباعة سنة ١٥٣٤ م على يد الألماني (يوهان جوتينج) وظهور الكتب المطبوعة والصحف والمجلات، ومع اكتشاف التصوير الفوتوغرافي مع الأخوين (لمير) في فرنسا سنة ١٨٨٤ م، ومع اكتشاف شبكة التواصل السلكي واللاسلكي والهاتف، ومع البث الإذاعي أوائل القرن العشرين والتسجيل الصوتي عبر صحون البيكاب الديسك والأشرطة، ثم مع ظهور التصوير السينمائي وقاعات العرض، ومع بداية البث التلفزيوني في ثلاثينيات القرن العشرين، ومع توسيع البث الفضائي في المنتصف الثاني من القرن العشرين، وظهور أجهزة الكاسيت والفيديو كاست والديفيدي، وأجهزة الحاسوب، والهاتف الخلوي ووسائل الإعلام والاتصال الإلكتروني الجديد. يُنظر: ليلي فرنسوا، وماكريز نيكولا، وسائل الاتصال المتعددة، ترجمة فؤاد شاهين، ص ٢٩.. ومحمد فريد محمود عزت، دراسات في فن التحرير الصحفي في ضوء معالم قرآنية، ص ١٣.. وعبد اللطيف حمزة، الإعلام تاريخه ومذاهبه، ص ٢٨..

(٣) يُنظر: ميشو كاكو، رؤى مستقبلية - كيف سيغير العلم حياتنا في القرن الواحد والعشرين -، ترجمة: سعد الدين خرفان، مراجعة: محمد يونس، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، عدد ٢٧٠، ربيع الأول ١٤٢٢ هـ وهانس بيتر مارتين وهارالد شومان، فخ العولمة، ترجمة وتقديم:

وسرعان ما انبثقت عنه مجموعة من: الخدمات والنشاطات والتعاملات والتواصلات والتفاعلات والمواقع.. الإلكترونية، أو ما يسمى بـ (الشبكة العنكبوتية - الإنترنٌت)^(١)، التي استفحلت وتوسعت بعد أحداث الـ ١١/٠٩/٢٠٠١ م واستغلال الغرب لها عكسياً في تفكيره وتقديره المجتمعات العربية والإسلامية: ثقافياً واجتماعياً ومعرفياً وأخلاقياً ودينياً وكينياً، كما ازدادت تأثيراً وسرعة وانتشاراً بعد توسيع استخدامات موقع وشبكات التواصل الاجتماعي الشهير: (تويتر، يوتوب، فيسبوك، الهاشتاغ الموحد)، ومع وسائل الاتصال عبر الهواتف النقالة والذكية.

وظلت هذه المواقع الإلكترونية توسيع دائرة انتشارها وتأثيرها إلى أن صارت موئل ومهرب الشباب العالمي والعربي، فإلى أواخر سنة ٢٠١٢ م كان عدد الشباب العربي الذي يتواصل عبر موقع (فيسبوك) فقط يزيد على ثلاثة (٣٠) مليون مشارك متواصل، وأمثاله على بقية المواقع وشبكات التواصل الأخرى^(٢).

الدكتور عدنان عباس علي، مراجعة وتقديم: الدكتور رمزي زكي، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، عدد ٢٩٥، وفرانشيسكو خافير كاريللو، مدن المعرفة: المداخل والخبرات والرؤى، ترجمة: خالد علي يوسف، مراجعة: عمرو عبد الرحمن طيبة، ومحمد سيد محمد مرسي، كتاب عالم المعرفة، عدد ٣٨١، أكتوبر ٢٠١١ م.

(١) يُنظر: غسان مراد، إحضار الثقافة العربية إلى المتلقى الأجنبي عبر الوسائل الحديثة، الجزء الأول، ص ٦٤.

(٢) لم أتناول تطور عدد المشاركين في العالم ممن يستخدمون هذه الشبكات، وللمزيد في معرفة تطور هذه الأرقام يُنظر: عبد الله بن محمد الشهري، المعوقات الإدارية في التعامل مع جرائم الحاسوب الآلي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك سعود، الرياض، ١٤٢١ هـ، ص ٢٠ و ٢١، فيما بلغ عدد مشتركي موقع التواصل الاجتماعي (تويتر) حتى تاريخ كتابة هذه الدراسة وبعد تسع سنوات من إنشائه ثلاثة (٣٠٠) مليون مشترك انظر: مرسي مشربي،

وأن ما حدث في العالم العربي من حراك كان بسبب استثمار شبكة التواصل الاجتماعي (فيسبوك) ورفيقاتها بالشكل الذي سار بتلك الأحداث وفق الصورة التي تابعناها عبر مختلف وسائل التواصل الإلكتروني والفضائي^(١).

ومن هنا صار من اللازم تتبع هذا الإعلام الجديد ومعرفة حقيقته ومضامينه وتأثيراته ووسائله، و موقف الشريعة الإسلامية من النافع والضار منه، وهو ما سنعالج في هذا البحث، ولكن قبل ذلك كله يجب علينا أن نحرر القول في التعريفات والأسس والخصائص والمميزات.

دور شبكات التواصل الاجتماعي في تشكيل المجتمعات الافتراضية:

ساهمت موقع شبكات التواصل الاجتماعي من فيسبوك (Facebook)، تويتر (Twitter)، مايسبيس (Myspace) بدور فعال في تشكيل ما يعرف بـ«الجماعات الافتراضية» (Virtual Communities)، وذلك بما تتيحه من بيئة رقمية يجتمع من خلالها العديد من الأفراد الذين يتمون إلى مجتمعات مختلفة من حيث: العادات والتقاليد والأعراف والقيم والمعتقدات...، ويتداولون فيما بينهم الخبرات المكتسبة والمتنوعة في جميع المستويات: السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية...^(٢)

ومن جهة أخرى أصبحت موقع شبكات التواصل الاجتماعي على اختلاف

شبكات التواصل الاجتماعي الرقمية، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، ٤ جانفي ٢٠١٢م، ص ١٩٩ . وجريدة الخبر الجزائرية، عدد ٧٧٨٥، ص ٧.

(١) يُنظر: توفيق المديني، سقوط الدولة البوليسية في تونس، ص ٢٦٧.

(2) Anada Mirta, "Digital Communications from E-mail to the Cyber Community", U.S.A, New York, Cheelsea House, 2010, p p 95-96.

أنواعها تعد بمثابة المجتمع الحياتي الثاني لمستخدميها، الذين يشكلون من خلالها هويات افتراضية وفقاً لرغباتهم الذاتية الحقيقة والمثالية والأنموذجية، حيث أن المستخدم أثناء اشتراكه في هذه المواقع تُترك له حرية الاختيار في وضع البيانات الشخصية التي يريدوها ويُكيّفها وفقاً لإرادته الخاصة، إذ يستطيعون تغيير مختلف صفاتهم (السوسيو ديمغرافية) المتعلقة بهم، من: سن وجنس ومستوى ثقافي ولون بشرة ودين ولغة وتوجه وهدف...، وغيرها من الصفات.

وهي فرصتهم الوحيدة اليوم - أمام القيود والحدود والسدود الموضوعة - للتعبير عن ذواتهم وأفكارهم ورؤاهم وتصوراتهم ومعتقداتهم، وذلك باستخدام مختلف التقنيات والفنين المتاحة على المواقع الشبكية كالرموز اللغوية والحركية والتراشية والأنثربولوجية والتاريخية والدينية والأدبية.. والأصوات، والصور، والفيديوهات... وغيرها، وبذلك صارت بوابة ثانية يبني من خلالها المستخدم شخصيته الإيجابية وفقاً لرغباته وتوجهاته المعايرة للواقع الحقيقي، من خلال اختيار أجمل الأيقونات، وانتقاء أحسن النصوص، ومختلف التعابير البراقة.. وغيرها من الفنين والتقنيات. كما تترك الحرية لمستخدميها في إخفاء بياناتهم الشخصية، وذلك من أجل احترام رغبات المشتركين من جهة، ولتفادي استخدام هذه المعلومات والبيانات في أغراض سلبية ضدّهم من جهة أخرى^(١).

وعليه يمكن أن تصنع مواقع شبكات التواصل الاجتماعي مجتمعاً افتراضياً

(١) بلغ عدد المشاركين في الشبكة المعلوماتية في العالم قرابة المليارين من مجموع سكان المعمورة، حسب الترتيب الآتي: (الولايات المتحدة الأمريكية، الاتحاد الأوروبي، الصين، اليابان)، للمزيد ينظر: صالح زنداقى، عملية الاتصال الدعوى من خلال الشبكة المعلوماتية، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة الحاج لخضر باتنة، قسم العلوم الإسلامية، ٢٠١٥/٥، ص ٣٣.

آخر، يكون مجالاً رحباً وحرراً للراحة النفسية والفكرية والسياسية والأدبية والثقافية والدينية..، وغيرها^(١).

التعامل الأخلاقي مع وسائل الإعلام الجديد:

ولكن - للأسف الشديد - وبعد هذا الانتشار السريع والمذهل سرعان ما خاب أمل قادة الرأي والنخب المثقفة والمفكرة والدينية.. في العالم عموماً والعالمين العربي والإسلامي على وجه الخصوص في هذه الوسائل التواصلية الجديدة، التي كان من المفترض بها وبمستخدميها أن تكون لهم وسائل خير يتفاعلون ويتآثرون بها تأثراً إيجابياً، وتسهم في رقيهم وتطورهم ومجتمعاتهم، فانقلب تغتال كل ما عندهم من: جميل وقيمٍ ومُثلٍ ومبادئٍ وأخلاقٍ وتقاليد عريقةٍ، وقدرة على صناعة حاضر ومستقبل حسنٍ أوًّا مقبولاً...^(٢)

بل أصبحت أرضية خصبة وسهلة ورخيصة وميسرة للشائعات والتجاوزات

(١) عبد الله مليوكى، الجريمة الإلكترونية عبر الإنترنت في الوسط الطلابي، ص ٢٩ .. ٣٧، بتصرف.

(٢) جاء هذا التسارع الحضاري المذهل مفاجئاً للدول والشعوب المتخلفة والتي لم تكن قد تهيأت لاستيعاب جيل الموجة الرابعة الإلكترونية من الحواسيب والهواتف النقالة، ولم تكن قد حسمت منها مع قضايا الهوية والتماسك الاجتماعي في ظل تأثيرات الوسائل السابقة، حيث مازالت تعاني من اختلالات في قضايا الهوية والانتماء والتماسك الاجتماعي وتكون في الشعور الوطني الموحد، سيما وأن هذه الفورة الاتصالية تعمل على تفتيت وتفكيك عرى الوحدة الثقافية والاجتماعية والتربوية والسلوكية للمجتمع، وتجزئه الرؤى والتصورات وتعديده المعتقدات وتعزيز ظاهرة الاغتراب الروحي وال النفسي والوجداني للفرد وشعوره بالوحدة والعزلة وعدم الانتماء وقلة الثقة في القيم والمجتمع والدولة وسائر مؤسساتهم التكوينية. انظر: حمدي حسن أبو العينين، الإعلام الجديد في العالم الإسلامي، مجلة الدراسات الإعلامية القيمية المعاصرة، الجزائر، عدد ١، مج ١، ٢٠١٢م، ص ١٢.

والخرافات والأباطيل، وصناعة الصور الذهنية التي يتم من خلالها وضع «مرشحات ذهنية» لسمات ومعالم وضوابط تصور وتقرير الأحكام والقرارات لدى فئات المستخدمين لها من الفئات العريضة ولا سيما من الشباب العربي والمسلم..^(١)، وصارت مسرحاً للجريمة المنظمة والعاشرة للحدود والمخترقة للحواجز الجمركية والأمنية.. ما يهدد الأمن القومي للأفراد والمجتمعات، بل وما يُشكل تهديداً مباشراً ومدمرة للبشرية جموعاً، كاستخدامها من قبل الجماعات الإرهابية والعصابات الإجرامية والخارجية عن القانون في تنفيذ جرائم إلكترونية لا عهد للبشرية بها، إذ صارت الشبكات الإلكترونية وسيلة ناجعة للجريمة المنظمة، بحيث صار المجرمون يسترون تحت غطاء الفضاء الإلكتروني اللامع والجميل، بما توفره لهم من أمان وسرية وسرعة وفاعلية، كتجنيد الشباب العربي والمسلم في شبكات الإرهاب والإجرام الدولي، ومحاجمة الواقع والمؤسسات والمرتكزات الاقتصادية والمالية والسيادية الحساسة في الدول^(٢)، وخداع الفتيات والاتجار بهن في شبكات الجنس

(١) يُنظر: سليمان صالح، وسائل الإعلام وصناعة الصورة الذهنية، ص ٢٢. وحسن عماد مكاوي، ليلى حسن السيد، الاتصال ونظرياته المعاصرة، الدار المصرية اللبنانية، ص ٣٤.

(٢) كشف التنظيم الإرهابي «المرابطون» عن تفاصيل الهجوم الإرهابي الذي استهدف المحطة الغازية في الجنوب الجزائري شهر جانفي ٢٠١٣م أنه استعان في تحديد موقع المنشأة الغازية «تينقورين» عبر محرك البحث «غوغل إيرث» وعرفوا تفاصيله وتضاريسه ومحیطه وغيرها من المعلومات المهمة، ولما أرادوا الفرار استعملوا تقنية الهاتف الخلوي (جي، بي، أس)، وهي كلها من جيل الموجة التوابلية الإلكترونية الحديثة جداً. انظر: فاطمة الزهراء حاجي، استخدمنا غوغل إيرث في الهجوم على المحطة الغازية، جريدة النهار الجزائرية، عدد ٢٣٠٣، الخميس ٤/١٤٣٦ـ، ص ٣. ودلالة بلخير، تنظيم المرابطون والاعتداء على القاعدة الغازية بالجنوب الجزائري، جريدة الشروق اليومي الجزائري، عدد ٤٧٦، الخميس ٤/١٤٣٦ـ، ص ٥. وفاطمة الزهراء حاجي، تسعي ألف حساب على تويتر

والرقـيق الأـبيض، والاحـتـيـال عـلـى الـبـنـوـك وـالـمـصـارـف وـالـمـؤـسـسـاتـ المـالـيـة، وـاـخـتـرـاقـ المـقـاتـيـعـ السـرـيـة وـسـحـبـ وـدـائـعـ الـآـخـرـينـ بـغـيرـ وجـهـ حـقـ، وـالتـجـسـسـ عـلـى مـوـاقـعـ الـوزـارـاتـ السـيـادـيـةـ، وـارـتكـابـ الـجـرـائـمـ الشـخـصـيـةـ وـالـجـمـعـيـةـ وـالـجـمـعـاءـ كـ(ـالـسـبـ وـالـشـتـمـ وـالـقـذـفـ وـالـتـهـديـدـ وـالـابـتزـازـ وـالـاحـتـيـالـ وـالـنـصـبـ وـالـتـزـويـرـ وـانـتحـالـ هـوـيـةـ الغـيرـ..)، وـغـيرـهـ^(١).

وـحـسـبـ التـقـارـيرـ الـأـمـنـيـةـ الدـولـيـةـ الـمـتـخـصـصـةـ وـالـتـيـ تـعـرـضـ بـيـانـاتـهاـ وـتـحـقـيقـاتـهاـ وـمـتـابـعـاتـهاـ الدـوـرـيـةـ عـنـ تـلـكـ الـجـرـائـمـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ كـلـ ثـلـاثـيـ منـ السـنـةـ، كـشـفـتـ أـنـ مـعـدـلـ الـخـسـائـرـ الـمـتـرـتـبةـ عـنـ اـقـتـرافـ الـجـرـائـمـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ سـنـةـ ٢٠١٤ـ مـ بـلـغـ مـائـةـ وـأـربـاعـةـ عـشـرـ مـلـيـارـ (١١٤ـ) دـولـارـ، فـيـماـ تـعـرـضـ أـكـثـرـ مـنـ خـمـسـمـائـةـ مـلـيـونـ (٥٠٠ـ) شـخـصـ بـالـغـ لـلـتـهـديـدـاتـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ الـمـتـنـوـعـةـ، أـيـ مـاـ يـعـادـلـ أـكـثـرـ مـنـ مـلـيـونـ وـنـصـفـ الـمـلـيـونـ ضـحـيـةـ فـيـ الـيـوـمـ تـقـرـيـباـ^(٢).

وـمـعـ كـلـ هـذـهـ الـمـعـطـيـاتـ الـمـقـلـقـةـ وـالـمـخـيـفةـ، يـجـدـرـ بـنـاـ أـنـ نـتـوـقـفـ - بـرـوـيـةـ

محـسـوبـ عـلـىـ تنـظـيمـ «ـدـاعـشـ»ـ حـسـبـ تـقـرـيرـ لـلـخـارـجـيـةـ الـأـمـرـيـكـيـةـ، جـريـدةـ النـهـارـ الـجـزاـئـرـيـةـ، عـدـدـ ٢٣٠٤ـ، السـبـتـ ٢٣٠٤ـ / رـجـبـ ١٤٣٦ـ هـ، صـ ٣ـ.

(١) وـشـعـورـاـ مـنـهـاـ بـخـطـورـةـ الـجـرـيـمـةـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ عـبـرـ مـوـقـعـ التـواـصـلـ الـاجـتـمـاعـيـ (ـفـيـسـبـوكـ)، وـالـتـيـ عـرـفـتـ اـنـشـارـاـ وـاسـعـاـ فيـ حـوـضـ الـبـحـرـ الـأـبـيـضـ الـمـتـوـسـطـ، عـقـدـتـ الـجـزاـئـرـ - كـغـيرـهـاـ مـنـ الـدـوـلـ - مـلـتقـىـ دـولـيـاـ بـالـجـزاـئـرـ أـيـامـ ٢٢ـ / ٠٤ـ / ٢٤ـ مـ جـمـعـ دـولـ حـوـضـ الـبـحـرـ الـأـبـيـضـ الـمـتـوـسـطـ (٥ـ +ـ ٥ـ:ـ الـجـزاـئـرـ،ـ تـونـسـ،ـ الـمـغـرـبـ،ـ لـيـبـيـاـ،ـ مـورـيـتـانـيـاـ،ـ فـرـنـسـاـ،ـ إـيـطـالـيـاـ،ـ اـسـپـانـيـاـ،ـ الـبرـتـغـالـ،ـ مـالـطاـ).ـ اـنـظـرـ:ـ نـوـارـةـ باـشـوشـ،ـ مـلـتقـىـ دـولـيـ حـولـ مـخـاطـرـ (ـفـيـسـبـوكـ)ـ عـلـىـ الـأـمـنـ الـعـمـومـيـ،ـ جـريـدةـ الشـرـوقـ الـيـوـمـيـ الـجـزاـئـرـيـةـ،ـ عـدـدـ ٤٧٦٦ـ،ـ الـخـمـيسـ ٤ـ / رـجـبـ ١٤٣٦ـ هـ،ـ صـ ٤ـ.ـ وـسـعـيدـ بـشـارـ،ـ قـرـاصـنـةـ الـأـنـتـرـنـتـ يـجـنـونـ أـكـثـرـ مـنـ عـصـابـاتـ الـكـوـكـائـينـ،ـ جـريـدةـ الـخـبـرـ الـجـزاـئـرـيـةـ،ـ عـدـدـ ٧٧٧٢ـ،ـ الـجـمـعـةـ ٥ـ / رـجـبـ ١٤٣٦ـ هـ،ـ صـ ٤ـ.

(٢) يـُـنـظـرـ:ـ سـعـيدـ بـشـارـ،ـ قـرـاصـنـةـ الـأـنـتـرـنـتـ يـجـنـونـ أـكـثـرـ مـنـ عـصـابـاتـ الـكـوـكـائـينـ،ـ جـريـدةـ الـخـبـرـ الـجـزاـئـرـيـةـ،ـ عـدـدـ ٧٧٧٢ـ،ـ الـجـمـعـةـ ٥ـ / رـجـبـ ١٤٣٦ـ هـ،ـ الـموـافـقـ ٢٤ـ / ٠٤ـ / ٢٠١٥ـ مـ،ـ صـ ٤ـ.

وعمق - عند هذا البتكار الجديد ونحصي منافعه وفوائده الكثيرة، ونتعرف على مواطن مضاره الحقيقة، ليتسنى لنا التتحقق ومعرفة مواطن الخلل فيه والوقوف عليها علمياً وشرعياً.

منافع ومضار الإعلام الجديد:

أولاً: المنافع:

من المسلمات الأصولية والفقهية المقررة شرعاً: أنه لا يوجد خير ممحض ولا شر ممحض^(١)، وعليه (.. فما من مباح، إلا وفيه الغالب مصالح ومساood..)^(٢)، ووسائل الإعلام الجديد لها منافعها ومضارها، كأي منجز وسيلي يبتكره الإنسان في حياته، ولعل أهم منافع وسائل الإعلام الجديد التالي:

١ - التفاعلية: أي: تفاعل وتبادل بين شخصين. فجوهر مصطلح التفاعلية

هو التبادل والتفاعل، أو هو الحوار بين اثنين.^(٣)

٢ - الحضور: خدمات الوسائط المتعددة دائمة الحضور، ومتوفرة في أي

(١) يقول الشاطبي: (.. إن المنافع الحاصلة للمكلف مشوبة بالمضار عادة، كما أن المضار محفوظة ببعض المنافع، كما تقول: إن النفوس محترمة محفوظة ومطلوبة للإحياء، بحيث إذا دار الأمر بين إحيائها وإتلاف المال عليها، أو إتلافها وإحياء المال كان إحياؤها أولى..)، المواقف، ٣٠ / ٢.

وقال ابن القيم: (إذا تأملت شرائع دين الله التي وضعها بين عباده وجدتها لا تخرج عن تحصيل المصالح الخالصة أو الراجحة، وإن تراهمت قدّم أحّمها وأجلّها، وإن فات أدناها..)، مفتاح دار السعادة، ٢ / ٢٢. نقلًا عن: محمود حامد عثمان، مفهوم فقه الموازنات وأدلة الشرعية، أبحاث مؤتمر فقه الموازنات، جامعة أم القرى، ص ٢٨٢٤.

(٢) الشاطبي، المواقف، ٢ / ٣٢. نقلًا عن: محمود حامد عثمان، مفهوم فقه الموازنات وأدله الشرعية، ص ٢٨٢٢.

(٣) يُنظر: السعيد بومعيبة، التفاعلية في الإذاعة أشكالها ووسائلها، اتحاد إذاعات الدول العربية، تونس، ٢٠٠٧، ص ٢٦، بتصرف. وحسني محمد نصر، الانترنت والإعلام، ص ٢٠. وعبد الله ملوكي، الجريمة الإلكترونية عبر الإنترنت في الوسط الطلابي، ص ٣٧..٢٩، بتصرف.

وقت، ويمكن للمستخدم اللجوء إليها في أي وقت يشاء، وتخزينها في العديد من الأوعية المادية الأخرى.

٣- الكثافة العالية للمعلومات: فالمستخدم للوسيط بإمكانه الحصول على كم هائل من المعلومات والبيانات المعرفية التي يريدها، ذلك من خلال سعتها التخزينية الواسعة، بالإضافة إلى إمكانية الربط عبر شبكة الانترنت، حيث أن قدرة التخزين تطورت تطوراً مذهلاً.

٤- تعدد الحواس: كانت الوسائط الاتصالية التقليدية تقتصر على استخدام حاسة أو حاستين على الأكثر، ومع الوسائط الحديثة أصبح الفرد يستطيع أن يوظف العديد من الحواس كالكتابه والاستماع إلى الموسيقى ومشاهدة الفيديوهات والصور وإعداد الرسوم البيانية والتوضيحية...

٥- الفورية: إن الشخص الباحث عن البيانات والمعلومات من خلال الوسائط المتعددة بإمكانه أن يرسلها ويحصل عليها بطريقة فورية وأنية وسريعة، من خلال إمكانية الاتصال بقواعد البيانات وبنوك المعطيات وبخدمة البريد الإلكتروني^(١).

٦- تعدد الاختيارات المتاحة أمام المستخدمين: وذلك بإمكان

(١) ينظر: أحمد عيساوي، مدخل إلى علوم الإعلام والاتصال، ص ٦٢.. عبد الباسط محمد عبد الوهاب، استخدام تكنولوجيا الاتصال في الإنتاج الإذاعي والتلفزي، المكتب الجامعي للحديث، القاهرة، ٢٠٠٥م، ص ١٢٧.

المستخدمين الحصول على المعلومات، في شكل نص مكتوب أو مجموعة من الصور الثابتة أو المتحركة، والحصول على المعلومات باللغة التي يختارها، والقناة الاتصالية التي يريدها سواء كان ذلك عن طريق النص الفائق، أو من خلال مقاطع الفيديو.

٧ - إمكانية الاتصال الشخصي: يمكن للمستخدمين للوسيلة الاتصالية الواحدة الاتصال مع بعضهم البعض، ذلك من خلال البريد الإلكتروني أو غرف الدردشة ومجموعات النقاش، مما يؤدي إلى زيادة التفاعلية بين الأفراد، وبالتالي تزداد مدة الاستخدام بين الأشخاص.

مع إمكانية إضافة المعلومات، ففضل ما تتيحه الوسائل المتعددة من رجع الصدى عن طريق صفحات الويب وصفحات الاهتمامات والهوايات والمكالمات الهاتفية والبريد الإلكتروني، فإن الفرد المتلقى لمحتوى الرسالة بإمكانه أن يكون صانعاً لها، وبالتالي يتدخل بصفة مباشرة أو غير مباشرة في إنتاج المحتوى الإعلامي والثقافي والفكري والإيديولوجي.. وفقاً لرغباته وحاجاته وتطلعاته، بل ربما وفقاً لزواجه وهواه^(١).

كما لها منافع وفوائد كثيرة جداً أكبر من أن تُحصى وتُ تعد، نظراً لحضورها وتجددها اليومي.^(٢)

ثانياً: المضار والمفاسد:

(١) يُنظر: سعيد محمد غريب النجار، التفاعلية في الصحف العربية عبر الانترنت، أبحاث المؤتمر الدولي، الإعلام الجديد: تكنولوجيا جديدة لعالم جديد، جامعة البحرين، ص ٥٦٥ و ٥٦٦. ومحمد محمد الهادي، تكنولوجيا الاتصالات وشبكات المعلومات، ص ١٨٦. صالح زنداقي، عملية الاتصال الدعوي من خلال الشبكة المعلوماتية، ص ٩٢ .. ١٠٤.

(٢) للمزيد يُنظر: صالح زنداقي، المرجع السابق، ص ٩٣ .. ١٠٣.

عندما ينفلت المستعمل من الضوابط الدينية والاجتماعية والعلمية والمنهجية والصحية.. ويتبّع هواه وشهوته، ويفقد القدرة على الموازنة والترجيح بين المصالح والمفاسد^(١) تقلب منافع الإعلام الجديد لتصبح مضاراً محضة^(٢)، ولعل من أهم مضارها حسب الدراسة الميدانية التي قام بها الباحث ستي ١٤٣٤-٢٠١٣ هـ / ١٤٣٥-٢٠١٤ م على طلبة قسم العلوم الإسلامية^(٣)، وتركزت بالأساس على منافع وفوائد ومضار شبكات التواصل الاجتماعي (تويتر، فيس بوك، يوتوب، الهاشتاغ الموحد) فخلصت نتائج الدراسة إلى أن شبكات التواصل الاجتماعي الشائعة الاستعمال اليوم تنطوي على المضار الآتية:

- ١- إضاعة الوقت في خلق صلات وتعارف.. وهمية غير حقيقة، كما ينطوي هذا التعارف الوهمي على كثير من الخداع والتضليل والفساد.
- ٢- عدم وضوح استراتيجية التواصل، إذ تخضع للمصادفة والفووضى

(١) ثمة قواعد للموازنة الشرعية بين المضار والمفاسد لخصها الشيخ القرضاوي في كتابيه القيمين، «في فقه الأولويات»، و«أولويات الحركة الإسلامية»، انظر: محمود حامد عثمان، مفهوم فقه الموازنات وأدلته الشرعية، مرجع سابق، ص ٢٨٢٥.

(٢) يعرف الشاطبيي الموازنة بقوله: (.. البيان في إطلاق الحكم للمقارنة على الغلبة)، الموقفات، ج ٢، ص ٢٠. ويعرفها ابن تيمية بقوله إنها: (.. ترجيح خير الخيرين وشر الشررين وتحصيل أعظم المصلحتين لتفويت أدناهما، ودفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما)، مجموع الفتاوى، ج ٢٠، ص ٤٨.

(٣) بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية بجامعة الحاج لخضر باتنة بالقطر الجزائري.

والعبث والمفاجآت كما حصل لبعض المتدينين الجدد الذين كفروا، بل ألحدو جراء الإدمان على موقع التواصل الاجتماعي.

٣- عدم وضوح بيانات الشخصيات المتواصلة وانتهاك الصفات والألقاب والأسماء.

٤- عدم التحكم فيما ينشر في تلك الشبكات، فيُعرض فيها ما هو مجهول ومبهم.

٥- القابلية للاختراق والقرصنة والانتهاك والنصب والاحتيال والتجسس بشتى وأصناف الممنوعات والمخالفات والمحظورات الشرعية والاجتماعية..

٦- الترويج للفساد والإساءة للأشخاص الآخرين وللقيم وللدين.

٧- الخلوة غير الشرعية بين الجنسين، والتعارف غير الشرعي.

٨- الإدمان المرضي وخلق نفسية مضطربة غير متوازنة ومنعزلة.

٩- الدفع نحو الحرية المنفلترة واللامسؤولة المُفضية للتسيب والإباحية.

١٠- التفريط في الواجبات الأساسية والتقصير في العبادات.

١١- زيادة تكاليف وأعباء مالية لمصاريف الأسرة: الكهرباء، الاشتراك، عطل الأجهزة وإصلاحها..

١٢- المضاعفات الصحية والنفسية والأخلاقية والتربوية والانفعالية.

١٣- الإفراط في استخدام تقنية الحوار فوق الحد المطلوب نفسيًا وانفعاليًا

واجتماعياً وثقافياً.

١٤ - خلق فرد تافه ومتأنم ومنحل خلقياً، وهزيل معرفياً وعلمياً وأدبياً وقيميَا ودينياً.

١٥ - موت وتلاشي أو ضمور الموهاب والقدرات العقلية والإدراكية والتحليلية والتکوينية كالذكاء وملكة الحفظ والاكتساب والإبداع والابتكار..

١٦ - ضعف ما يُنشر فيها من مواد لغة وفكرةً ومنهجاً، حيث الكل يكتب، والكل ينشر، والكل يؤلف ويصنف.. فانهارت تبعاً لذلك وسائل التمكين والتميز والتفوق.

١٧ - تحولها إلى أرضية خصبة للإجرام العابر للقارات والحدود والثقافات والأجناس...
ومن هنا أمكن تصنيف مضارها ومفاسدها وتأثيراتها الخطيرة وفق الميادين الآتية:

١ - مضار على الدين والعقيدة.

٢ - مضار على اللغة والهوية.

٣ - مضار على الأخلاق والقيم الاجتماعية.

٤ - مضار على الفرد والجماعة والأسرة والمجتمع والدولة وسائر مؤسساتها الاقتصادية والمالية والإدارية والسياسية والأمنية..^(١).

وبالتالي فقد خلق لنا الإدمان على هذه المواقع والشبكات التواصلية جيلاً

(١) يُنظر: صالح زنداقي، عملية الاتصال الدعوي من خلال الشبكة المعلوماتية، ص ١٠٦، ١٢٧.

جديدا لا نكاد نعرف ملامحه ولا منطلقاته ولا أهدافه..، جيلا متآزما متبرما بالماضي ناقما على الحاضر، لا يكاد يحمل همّا ولا مشروعًا حياتيا ولا خططا واضحا، جيلا مهددا في ثوابته وقيمه ودينه، وجوده ومستقبله ومصيره..

جيل افتقد لكل مزايا وخصوصيات الحضارة العربية الإسلامية وعطاءاتها الثقافية والحضارية النبيلة. فما الحل إذن لإعادة التوازن إليه؟ وما السبيل ل إعادة تشكيل قناعاته في التعامل تلك الوسائل؟

سبيل ذلك كله في بلورة الرؤية الشرعية للتعامل مع تلك الوسائل؟

المحور الثاني: الجانب الشرعي

وتبقى معالجة المسألة من الناحية الشرعية الإسلامية مختلفة تماماً عما هي عليه في القوانين الوضعية المحلية والقانون الدولي، وإن اتفقت الرؤية الشرعية مع القانون الدولي في مكافحة الجريمة عموماً والجريمة الإلكترونية خصوصاً، حيث تتم المعالجة من المنظور الشرعي وفق قواعد الشريعة التي تعتمد أصول التربية الإسلامية وآليات الرقيب الاجتماعي والأسري النفسي الداخلي القائم على قواعد الإيمان بالله سبحانه وتعالى وكسب رضاه واتباع أوامره واجتناب نواهيه أولاً، وعلى تبنيه أولي الأمر إلى صياغة الأحكام الشرعية في قوانين ومراسيم ولوائح رسمية تأخذ طابع الإلزام والتطبيق والتنفيذ ثانياً.

ويتطلب البحث هنا أن نتبين موقف الشريعة الإسلامية من وسائل الإعلام عموماً، ووسائل الإعلام الجديد على وجه الخصوص.

١-٢ - الموقف الشرعي من وسائل الإعلام:

وبعد أن تبين لنا منافع ومضار الإعلام الجديد نحب أن نتعرف على موقف الإسلام من وسائل الإعلام عموماً، القديم والجديد منها بعد أن تبين لنا بالتجربة نفعها وضررها.

فقد نظر الدين الإسلامي إلى الوسائل الإعلامية نظرة فقهية موازنة، مركزاً على قاعدة «ما نهي عنه لسد الذريعة يباح للمصلحة الراجحة» وقاعدة «اعتبار المال» في التعامل المشروع مع تلك الوسائل باعتبار تحصيل المصالح ودرء المفاسد، لأن أي تصرف مشروع أو منوع معها إنما يكون بمقدار تحقيق الحد الأقصى من قاعدة «جلب المصالح ودرء المفاسد» وقاعدة «درء المفاسد أولى من جلب المصالح» التي لا يُعمل بها بإطلاق، بل يُنظر فيها إلى الأرجح

منهما فيقدمه، فإن خيفَ الواقع في مفاسدها قدم أرجحها مصلحة تتحققَا وواقعاً واقتضاء لا توهمَا وانتظاراً، ولأن النظر في مآلات الأفعال أيضاً معتبرٌ مقصودٌ شرعاً على حد قول الشاطبي.

و كذلك التعامل مع وسائل الإعلام والتفاعل معها مقررون بـمآلاتِه^(١)، مراجعياً أن التعامل مع وسائل الإعلام فُعلٌ سالمٌ عن المفسدة بداعٍ ويمكن أن يؤدي لجلب المصلحة إن أحسن استثماره وبدت منافعه ومصالحه جلية، أو يؤدي إلى مفسدة إن أسيء استغلاله مالم تترجح مفسدته بداعٍ أو ما يؤدي إلى مفسدة.

ومن خلال هذه الرؤية الثلاثية الأبعاد، قرر الفقه الإسلامي موقفه منها فيما يلي^(٢):

١ - موقف هدم الوسائل الجديدة وتحطيمها.

٢ - موقف مقاطعة الوسائل ومعاداتها والإعراض عنها.

(١) يُنظر: الشاطبي، الموافقات، ج ٣، ص ٩ و ١٠. وابن تيمية مجموع الفتاوى، ج ٢٢، ٢٢٨.

(٢) تُشترط في المجتهد الموازن جملة من الصفات والشروط هي نفسها صفات المجتهد والمفتى، وهي:

١ - الإمام بمقاصد الشريعة وأحكامها وعللها وطرق جلب منافعها ودرء مفاسدها وتحقيق مصالح العباد.

٢ - الإمام بقواعد درجات المصالح من حيث الأهمية: (الضرورية، الحاجة، التحسينية).

٣ - العلم الكامل بالفن الذي تتعلق به الموازنة، وهو هنا علوم الإعلام والاتصال ووسائله القديمة والحديثة.

٤ - الإمام بحاجات العصر ومتطلباته وضرورياته وفقه الواقع، وألا يكون غافلاً عن ما استجد في أحوال الناس، أو ما اعمت به البلوى، وكلما كان الموازن قريباً من الواقع وأكثر صلة به كانت موازنته أدق وأصوب. يُنظر: يوسف القرضاوي، أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة، ص ٤٥. وفقه الأولويات في ضوء الكتاب والسنة، ص ٢٥.

٣- موقف تحويلها وتسخيرها لخدمة الحق والخير.

وقد تعامل معها وفق مبدأ التسخير في الحق، معتمداً على قاعدة «اعتبار المال في الأفعال» وقاعدة «سد الذريعة غلقاً أو فتحاً مربوط بجلب المصلحة ودفع المفسدة» فأحسن تسخيرها لخدمة قضایا الربانیة العادلة بعد أن استولى عليها بجملة من الكفاءات التالية:

- ١ - تمكّنه من الكفاءة التقنية في المجال العلمي والفنی.
- ٢ - فقه المرجعية، والواقع والتموقع والموقع، وفقه الوسيلة.
- ٣ - أصالة وربانية القضایا الشرعية التي يطرحها.^(١)

فلا توجد إذن مشكلة في الشريعة الإسلامية مع المنجزات الوسائلية الحديثة التي ابتكرها الإنسان خلال مساره الحضاري إطلاقاً، ما لم تكن حراماً أو غير جائزة، أو لم تؤد إلى حرام أو منكر، ومادام يستعملها في مرضاة الله تعالى وخدمة دينه الإسلام، فما: (..يُفضي إلى الحرام فهو حرام، وما يُفضي إلى المباح فهو مباح، وما يُفضي إلى الوجوب فهو واجب، وما يُفضي إلى المكرر فهو مكرر، وما يُفضي إلى المندوب فهو مندوب، والوسائل كلها لها أحكام غایاتها..).^(٢).

(١) يُنظر: زين العابدين الركابي، نحو نظرية في الإعلام الإسلامي، مجلة المسلم المعاصر، عدد ١٠، ص ٤٨ .. وسعيد محمود عرفة، الإعلام الإسلامي، مجلة المسلم المعاصر، عدد ١١، ص ٩٠، ومنصور بن فهد صالح العبيد، الانترنت استثمار المستقبل، السعودية، الرياض، ص ٣٤.

(٢) يُنظر: بلقاسم قراري، اعتبار المال في تفسير النصوص عند السادة المالكيّة، مجلة الدراسات الإسلامية، عدد ٤، قسم العلوم الإسلامية جامعة عمار ثليجي، الأغواط، الجزائر، ص ٢٣١.

٢ - ضوابط التعامل مع الإعلام الجديد:

وبعد استنتاج منافع ومضار وسائل الإعلام الجديد بالدراسات العلمية والتطبيقية، وبعد أن انصبّت عدنا الموقف الشرعي من الوسائل الإعلامية عموماً، والتي تأخذ حكم الوسائل الأخرى كالكأس والسيارة والطائرة والسفينة والمذيع والرائي... التي يمكن أن تُستخدم في الخير وفي الشر أيضاً، صار تحديد الموقف الشرعي من وسائل الإعلام الجديد أمراً مهماً بالنسبة للمكلفين المسلمين الذين ينأون بأنفسهم من الوقوع في المعاصي والموبقات أو مقارفة المحرمات والمحظورات..

هذا الإعلام الذي بات يختلط فيها الخير والشر والحسنات والسيئات والمصالح والمفاسد، إلى حد احتار فيه المكلفوون لوضع حد في الجائز والمحظور منه، وقد تعددت الآراء فيه، فمن قائل ومركز على منافعه ومحاسنه وفوائد استثماره في حقل الدعوة وإدخال الناس إلى الإسلام وتعريفهم به ودفع الشبهات عنه وما إلى ذلك..^(١)، ومن قائل منهم بِعِظَمِ مفاسده وسيئاته على مقاصد الدين في حفظ: (الدين، العقل، النفس، النسل، المال، الوحدة، العدالة، الأمن، الحرية).

ومن هنا فإنه يتحتم على رجال الفقه الإسلامي أن يمعنوا النظر فيه ف(.. إذا اختلطت الحسنات بالسيئات وقع الاشتباه والتلازم، فأقوام قد ينظرون إلى الحسنات فيرجحون هذا الجانب، وإن تضمن سيئات عظيمة، وأقوام قد ينظرون إلى السيئات فيرجحون الجانب الآخر، وإن ترَكَ حسناتٍ عظيمة،

(١) يُنظر: الشاطبي، المواقف، ج ٣، ص ٩. وأوقاف الراجحي، مشروع المعرفة الإلكترونية للإسلام، مجلة البلاغ، الكويت، عدد ٢١٣٤، الأحد ٠٣ / جمادى ١٤٣٦ هـ ٢٠١٥ / ٠٢ / ٢٢ م، ص ١٥.

والمتوسطون الذين ينظرون الأمرين قد لا يتبيّن لهم، أو لأكثرهم مقدار المنفعة والمفسدة، أو يتبيّن لهم فلا يجدون من يعينهم على العمل بالحسنات وترك السيئات، لكون الأهواء قارت الآراء^(١).

وبعد اختلاط الأمر فيه والتباسه على المكلفين، فإن الضابط في التعامل معه بالنسبة للمكلفين يكون على أحد الصيغ والأشكال الشرعية الآتية:

الضابط الأول: ضابط التعارض وحكمه المنع والحظر أو الجواز تقييداً

وهنا تعارض مصالح ومنافع الإعلام الجديد مع مفاسده، كمنافع التواصل مع الآخرين ومع المؤسسات والإدارات والهيئات لتحصيل المنافع العلمية والمعرفية والاقتصادية المتعددة ونحوها.. مع مفاسد تتعلق بإضاعة العبادة والإدمان وإهمال الواجبات وتضييع الوقت ونحوها، فـ(إذا تعارضت المصالح والمفاسد والحسنات والسيئات أو تزاحمت، فإنه يجب ترجيح الراجح من المصالح والمفاسد..)^(٢)، التي لم ينص عليها الشارع، أما التي نص عليها الشارع وقيدها بالتحريم والمنع، فترتكب في الحالات الاستثنائية لدفع الأكثر ضرر منها^(٣)، وفق موازنات يقررها أهل العلم والاختصاص، فالضروريات عند أهل الاجتهاد متفاوتة، فأهمها الدين الذي هو مقدم على غيره، فالنفس، فالعقل، فالنسل، فالمال.. وكذلك المصالح، فتقديم المصلحة المتيقنة على

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج ٢٠، ص ٥٨.

(٢) ابن تيمية، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ص ١٣. نقلًا عن: أيمن صالح، أسباب اختلاف الفقهاء في تنزيل قاعدة ارتكاب أخف الضررين على الواقع، ص ٢٨٦٦.

(٣) يُنظر: أيمن صالح، أسباب اختلاف الفقهاء في تنزيل قاعدة ارتكاب أخف الضررين..، ص ٢٨٦٦.

المصلحة المظنونة أو الم-tone، والكبيرة على الصغيرة، وال العامة على الخاصة،
والدائمة على العارضة المؤقتة^(١) ..

فلو فرضنا تعارض مصالح و مفاسد في مجال من مجالات وسائل الإعلام الجديد، فيقدم هنا جانب دفع المضار و المفاسد على جانب جلب المصالح والمنافع، كون القاعدة تقرر ذلك، وكون خطر تأثيرات مفسدة واحدة على الدين يُبعد و يمحو و يدمر الجمع الغير من المنافع والمصالح، فمفاسدة رؤية العورات و العري وكشف المستور و المشاهد الإباحية.. وغيره من المشاهد الفاضحة و المحرمة و الممنوعة لأخلاق و تعلّم الإسلام.. و المنسوّص عليها بالدليل القطعي من الكتاب و السنة.. كفيل بتدمير الجانب العاطفي و النفسي و الوجداني و التصوري و الأخلاقي للفرد المسلم و تحطيم حياته الدنيوية و الأخرى، والاستهتار بمقاصد الشريعة في حفظ (الدين، العقل، النفس، النسل، المال)، فضلاً عما يجلبه من تأثيرات خطيرة عليه في جانب تضييعه لعبادته و عمله و سائر شؤون حياته، ودفعه نحو عوالم الرذيلة و الانحراف، و خسارته لنفسه، و خسارة الأمة المسلمة له.

وهنا وبالاحتكم لقاعدة «اعتبار المال» و قاعدة «سد الذريعة فتحا أو غلقا مربوط بجلب المصالح و درء المفاسد» و قاعدة «دفع الضرر»^(٢)، و قاعدة «درء

(١) يُنظر: أحمد الطائي، الموازنة بين المصالح دراسة تطبيقية في السياسة الشرعية، دار النفائس ص ٥١

(٢) و مشتقاتها: «الضرر لا يزال بضرر مثله أو أكبر منه» و «الضرر يزال بقدر الإمكhan» و «يرتكب أخف الضررين وأهون الشررين» و «يتحمل الضرر الأدنى لدفع الضرر الأعلى» و «يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام». يُنظر: حسين أحمد أبو عجوة، فقه الموازنة بين المصالح والمفاسد ودوره في الرقي بالدعوة الإسلامية، مؤتمر الدعوة الإسلامية ومتغيرات العصر، الجامعية الإسلامية، غزة، كلية الدعوة، ص ١٠٨٤.

المفاسد أولى من جلب المصالح».. وغيرها من القواعد يصير التعامل مع وسائل الإعلام الجديد بكثير من الانضباط الذي يميل للمنع والحظر تقيداً، فمن كان قصده المعرفة والاطلاع والعلم والتزود بالخبرة ونحوها - ولم يجدها في الكتب ونحوها من الوسائل التقليدية المحسنة - ولا يخاف على دينه ونفسه من اقتراف الموبقات والمحظورات فلا حرج تقيداً بهذا الشرط، وإن خيفَ عليه السقوط في الرذائل والمحرمات وما إلى ذلك من الموبقات والمفاسد.. الأولى منعه أو الحجر عليه، أو تقييده بشتى أشكال التقيد الأخرى التي تكون بحوزة أولي الأمر: كمراقبة الأجهزة، وحظر المواد المحمرة، والتعامل المكشوف مع تلك الأجهزة، ونحوها من أشكال المراقبة التي يتلقنها أهل الاختصاص، أو رده للتعامل مع الوسائل التقليدية التي لا ضرر ولا خوف منها على المكلفين.

الضابط الثاني: ضابط التزاحم وحكمه الإتيان مع التقدير والاعتبار والقصد
 ف(إذا ازدحمت المصالح والمفاسد، وتعارضت المصالح والمفاسد، فإن الأمر والنهي وإن كان متضمناً لتحصيل مصلحة ودفع مفسدة فينظر في المعارض له، فإن كان الذي يُفوتُ من المصالح أو يُحصلُ من المفاسد أكثر لم يكن مأموراً به، بل يكون محرّماً إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته..^(١)).

(١) ابن تيمية، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ص ١٣ . نقلًا عن: أيمن صالح، أسباب اختلاف الفقهاء في تنزيل قاعدة ارتکاب أخف الضررین على الواقع، ص ٢٨٦٦.

فلو تزاحم شران فلا يجوز فعل شر منهما بعينه، إلا إذا تبين أن هذا الشر المجتنب أقل من الآخر، بحيث يقدر بقدره ويُعرف بميزان النصوص، فإذا اجتمع محرمان لا يمكن ترك أحدهما إلا بفعل أدناهما.^(١)

فالمعتبر هنا تقدير واعتبار القصد والنية والمآل في جلب المصالح ودرء المفاسد، واقتراف الأقل ضرراً، كفتح البريد الإلكتروني والراسل والتعامل مع الواقع العلمية والدعوية والاقتصادية والمالية ونحوها بنية سليمة وقصد شرعي مع ما يصاحب ذلك التعامل من ظهور بعض الصور والرسائل غير المرغوب فيها، والتي يتم التعامل معها بالحذف والانصراف البرقي والسريع والحذف المبرمج ونحوها مما يعرفه أهل الاختصاص.

فيصير التعامل مع وسائل الإعلام الجديد جائز ومحبول شريطة تجاوز تأثيرات المفاسد المتوقعة والمتوهمة والعارضة لتحصيل منافع ومصالح هذه الوسائل كالتقريب بين الناس والهيئات والمؤسسات وقضاء الخواج وتيسير المصالح ورفع الحرج والعنق على الناس من السفر والتنقل وتعويق التواصل بالطرق التقليدية وتبادل المنافع وتيسير المصالح.

الضابط الثالث: ضابط تساوي المصالح والمفاسد وأولوية دفع المفاسد وجلب المصالح ما أمكن، وحكمه الموازنة والتقدير الذاتي للمكلف

إذا كان التعامل المشروع مع وسائل الإعلام الجديد بفعل مشروع لمصلحة ما، وسيؤدي - لا محالة - إلى مفسدة موازية لهذه المصلحة أو تزيد عليها (...) فإن الفقهاء يفتون بالمنع من هذا الفعل، ويسمون هذا النوع من

(١) يُنظر: أيمن صالح، أسباب اختلاف الفقهاء في تنزيل قاعدة ارتکاب أخف الضررين على الواقع، ص ٢٨٦٦ و ٢٨٧٦.

الاجتهاد بسد الذرائع..) وغيرهم يسميه بالمصالح المرسلة أو الاستحسان^(١)، فعند حصول الكثير من المفاسد المدمرة الناتجة عن ممارسة الفرد المسلم التواصل عبر وسائل الإعلام الجديد والتي تهدى المقاصد التسعة (الدين، العقل، النفس، النسل، المال، الوحدة، الأمان، العدالة، الحرية)، فيصير عندنا أنه (.. إذا اجتمعت مصالح ومفاسد، وأمكن تحصيل المصالح ودرء المفاسد فَعَلَنَا ذَلِكَ امْتِشَالًا لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِمَا، حَيْثُ قَالَ سَبِّحَانَهُ: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا مَا أَسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفَقُوا خَيْرًا لِأَنفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقَ شَحَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [التغابن: ١٦]، وإن تعذر الدرب والتحصيل، فإن كانت المفسدة أعظم من المصلحة درأنا المفسدة، ولا نبالي بقوة المصلحة، لأن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلاً لها، وتعطيل المفاسد وتقليلها..).^(٢).

ويترر الحكم الشرعي هنا بانضباط المتعامل مع الوسائل بتقديم موازنة وفق القواعد الآتية:

- ١ - درء مفسدة مقدم على جلب مصلحة.
- ٢ - درء المفسدة الصغيرة تُعتبر من أجل المصلحة الكبيرة والمتوقعة.
- ٣ - تُعتبر المفسدة العارضة من أجل المصلحة الدائمة.
- ٤ - لا تُترك مصلحة محققة من أجل مفسدة متوهمة^(٣).

(١) يُنظر: محمد بن السايع، هل يُقدم الإمام مالك المصلحة على خبر الواحد، مجلة الدراسات الإسلامية، عدد ٥، ص ٤٦ و ٤٨.

(٢) محمود حامد عثمان، مفهوم فقه الموازنات وأدلته الشرعية، ص ٢٨٢٢.

(٣) يُنظر: حسين أحمد أبو عجوة، فقه الموازنة بين المصالح والمفاسد ودوره في الرقى بالدعوة، ص ١٠٩٧.

وتبقى آلية تقوى الله ومراقبته كضابط يُحَفِّز على تجنب المفاسد والنأي بالنفس قدر الإمكان من المضار والمفاسد حين جلب المصالح، وهو أصل معتبر غيبياً وغير منضبط شهودياً.

الضابط الرابع: ضابط ما لا خلاص من الحرام إلا باجتنابه وحكمه الاجتناب

وهذا الضابط الذي يُفضي بصاحب الوقوع في المحظور فـ(إما يلزم منه الواقع قطعاً أو لا). وهو من باب ما لا خلاص من الحرام إلا باجتنابه، ففعله حرام من باب ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، والذي لا يلزم: إما أن يفضي إلى المحظور غالباً، أو ينفك عنه غالباً، أو يتساوى الأمران.. فال الأول لا بد من مراعاته، والثاني والثالث اختلف الأصحاب فيه، فمنهم من يراعيه، ومن من لا يراعيه..^(١).

وهنا يتخلّى عن المنافع والمصالح المبثوثة في وسائل الإعلام الجديد مقابل حجم المفاسد والمضار المهلكة، ويدخل في باب ﴿وَيُسَلِّمُوا نَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] والاستبراء لدینه وعرضه.

الضابط الخامس: ضوابط ومعالم الموازنة لمعرفة حكم الفعل المأذون به
واقتضى هنا على المكلف الإلمام بضوابط ومعالم الموازنة الشرعية لمعرفة الحكم الشرعي المأذون به وهو يتعامل مع وسائل الإعلام الجديد (اعتبار مقادير المصالح والمفاسد بميزان الشريعة، فمتى قدر الإنسان على اتباع النصوص لم يعدل عنها، وإلا اجتهد برأيه لمعرفة الأشباه والنظائر، وقلًّ أن تعوز النصوص من يكون خيراً بها وبدلاتها على الأحكام)^(٢)، والاقتصار

(١) الزركشي، البحر المحيط، ج ٨، ص ٩٠. نقلًا عن: أيمن صالح، أسباب اختلاف الفقهاء، ص ٢٨٧٣.

(٢) ابن تيمية، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ص ١٣. نقلًا عن: أسباب اختلاف الفقهاء، ص ٢٨٦٧.

بظنية الدليل على قطعيته في تقدير أخف الضرررين في عملية الموازنة^(١).

فإذا اجتمع في أمر من الأمور مصلحة وفسدة فيجب تحصيل المصلحة ودرء المفسدة، فإن تعذر ذلك وكان لابد من حدوثهما معًا، ففي هذه الحالة يجب النظر إلى جانبي ذلك الأمر، فإن كانت المصلحة فيه أعظم من المفسدة، فإنه يتبعن تحصيل ذلك الأمر لما فيه من المصلحة ولا يضيره ما تضمنه من مفسدة، وإن كان جانب المفسدة هو الغالب بأن كانت المفسدة أعظم خطرًا من نفع المصلحة وجب درء المفسدة بترك ذلك الأمر غير مبالين بما فيه من مصلحة، فإن تساوى الجانبان «المصلحة والمفسدة» ولم يظهر رجحان أحدهما على الآخر فيتعين ترك ذلك الأمر تغليباً لجانب المفسدة فيه، لأن في درء المفسدة جلباً للمصلحة.

أما في جلب المصلحة فلا يتحقق درء المفسدة وما يتحقق برعايته رعاية الآخر يكون أولى، فكان درء المفسدة أولى من جلب المصلحة.

ولهذا فإن اعتماد الشارع بالمنهجيات أشد من اعتماده بالآيات والأمرات، قال النبي ﷺ: «إذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم»^(٢).

ولذا وضع الفقهاء قاعدة «درء المفاسد أولى من جلب المصالح» وتقديم درء المفسدة على جلب المصلحة عند تساويهما، أو التوقف عنهما معاً^(٣).

(١) يُنظر: أيمن صالح، أسباب اختلاف الفقهاء، ص ٢٨٧٤.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بباب الاقداء بسنن رسول الله، ج ٣١، ص ٤٦٢، ومسلم في كتاب الحج بباب فرض الحج مرة في العمر، ج ٩، ص ٥٠١ و ٦٠١.

(٣) أيمن صالح، أسباب اختلاف الفقهاء في تنزيل قاعدة ارتكاب أخف الضرررين على الواقع، ص ٢٩٢٤.

فيما ذهب البعض -عند التساوي- إلى التخbir بين جلب المصلحة أو درء المفسدة. وهنا وجّب على المتعامل مع وسائل الإعلام الجديد النظر في فعله التواصلي الشبكي حسب تقسيم الإمام الشاطبي للفعل المأذون به لجلب مصلحة وما يسببه من أضرار ومجاوداته لفاعله ولغيره، وإلى أي فعل يتميّز عمله ذلك، إذ الفعل المأذون به عند الإمام الشاطبي ينقسم إلى الأقسام الآتية:

١ - فعل مأذون فيه يؤدي إلى المفسدة قطعاً، وهذا ممنوع وفاعله معتد ويكون ضامناً.

٢ - فعل مأذون فيه، وأداؤه إلى مفسدة نادرة، ففعله مشروع حيث لا يمكن أن تُوجَد في العادة مصلحة خالية من مفسدة.

٣ - فعل مأذون فيه لما يكون من مصلحة، ولكن يؤدي غالباً إلى مفسدة، فيحتمل الخلاف بفعله أو الانتهاء عنه.

٤ - فعل مأذون فيه لما يكون فيه من مصلحة ولكن يؤدي إلى المفسدة كثيراً، فمرهون بالقصد والنية، وهو أمر غير منضبط^(١).

فهو هنا مكلف بمعرفة أحكام أفعاله وتعاملاته مع وسائل الإعلام الجديد من الناحية الشرعية، حيث(..) الحلال بين والحرام بين...)^(٢)، ولا شبهة هنا عنده بين معرفة الحلال والمحظوظ والمباح ونحوهما، ومعرفة الحرام والمحظوظ أيضاً، إلا إذا كان يجهل أبسط قواعد الشريعة.

(١) الشاطبي، المواقف، ٢٤٢ / ٢.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢) في الإيمان، ومسلم (١٥٩٩) في المسافة، وأبو داود (٣٣٢٩) في البيوع، والترمذى (١٢٠٥) في البيوع.

الخاتمة والنتيجة

وبعد أن تبيّنَت لنا حقيقة الإعلام الجديد ومنافعه ومضاره، وتبيّنَت لنا الضوابط الشرعية في التعامل معه، نتساءل عن النتيجة التي توصلنا إليها في التعامل مع وسائل الإعلام الجديد؟

وقد خلص الرأي فيها إلى النتائج الآتية:

١- في حالة تعارض المصالح والمفاسد فيه، وحكمه المنع والحظر أو الجواز تقيداً.

٢- في حالة تزاحم المصالح والمفاسد، وحكمه الإتيان مع التقدير والاعتبار والقصد.

٣- في حالة تساوي المصالح والمفاسد وأولوية دفع المفاسد وجلب المصالح ما أمكن، وحكمه الموازنة والتقدير الذاتي للمكلف.

٤- في حالة ما لا خلاص من الحرام إلا باجتنابه، وحكمه الحظر والاجتناب.

والله أعلى وأعلم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

المصادر والمراجع

- إبراهيم إمام، الإعلام والاتصال بالجماهير، مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٦٩ م.
- إبراهيم إمام، فن العلاقات العامة والإعلام، مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٨٦ م.
- أحمد الطائي، الموازنة بين المصالح دراسة تطبيقية في السياسة الشرعية، دار النفائس، عمان، ١٤٢٧ هـ.
- أحمد عيساوي، مدخل إلى علوم الإعلام والاتصال، دار الكتاب الحديث، القاهرة، ١٤٣٥ هـ ٢٠١٤ م.
- السعيد بومعizza، التفاعلية في الإذاعة أشكالها ووسائلها، اتحاد إذاعات الدول العربية، تونس، ٢٠٠٧ م.
- العربي فر Hatchi، المعلوماتية في التعليم الجامعي، مجلة الحكمة، كنوز الحكمة، الجزائر، عدد ٣، حويصة ٢٠١٠.
- توفيق المديني، سقوط الدولة البوليسية في تونس، الدار العربية، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠١١ م.
- جعفر الجسم، تكنولوجيا المعلومات، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٥ م.
- جلال عبد الوهاب، العلاقات الإنسانية والإعلام، دار السلسل، الكويت، ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م.

- جيهان أحمد رشتي، الإعلام ونظرياته في العصر الحديث، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٥ م.
- حسن عماد مكاوي، تكنولوجيا الاتصال في عصر المعلومات، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٣ م.
- حسن عماد مكاوي، ليلى حسن السيد، الاتصال ونظرياته المعاصرة، الدار المصرية اللبنانية، ٢٠٠١ م.
- حسني محمد نصر، الانترنت والإعلام، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣ م.
- دليو فضيل، مقدمة في وسائل الاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الأولى، ١٩٨٩ م.
- سليمان صالح، وسائل الإعلام وصناعة الصورة الذهنية، مكتبة الفلاح، الكويت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥ م.
- عباس مصطفى صادق، الإعلام الجديد المفاهيم الوسائل والتطبيقات، دار الشروق، عمان، ٢٠٠٨ م.
- عبد الباسط محمد، استخدام تكنولوجيا الاتصال في الإنتاج الإذاعي والتلفزي، المكتب الجامعي، القاهرة.
- عبد اللطيف حمزة، الإعلام تاريخه ومذاهبه، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٦٥ م.
- علي عجوة، العلاقات العامة والصورة الذهنية، دار عالم الكتب، القاهرة، ١٩٩٩ م.

- علي قريشي، محاضرات في الإعلام، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، ١٤٠٨ هـ.
- غسان مراد، إحضار الثقافة العربية إلى المتلقي الأجنبي عبر الوسائل الحديثة، الثقافة العربية في ظل الوسائل الحديثة، كتاب العربي، الجزء الأول، الطبعة الأولى، ٢٠١٠ م.
- محمد سيد فهمي، تكنولوجيا الاتصال في الخدمة الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، ٢٠٠٦ م.
- محمد سيد محمد، المسئولية الإعلامية في الإسلام، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ١٩٨٦ م.
- محمد فريد محمود عزت، دراسات في فن التحرير الصحفي في ضوء معالم قرآنية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الأولى، ١٩٨٣ م.
- محمد محمد الهادي، تكنولوجيا الاتصالات وشبكات المعلومات، المكتبة الأكاديمية، القاهرة، ٢٠٠١ م.
- منصور بن فهد صالح العبيد، الانترنت استثمار المستقبل، الرياض، مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٩٩٦ م.
- يوسف القرضاوي، أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة، مؤسسة الرسالة، ١٤١٧ هـ.
- يوسف القرضاوي، فقه الأولويات في ضوء الكتاب والسنة، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٤١٩ هـ.

* المراجع المترجمة:

- فرانشيسكو خافير كاريللو، مدن المعرفة: المداخل والخبرات والرؤى، ترجمة: خالد علي يوسف، مراجعة: عمرو عبد الرحمن طيبة، ومحمد سيد مرسي، كتاب عالم المعرفة، عدد ٣٨١، أكتوبر ٢٠١١م.
- ميشال كاكو، رؤى مستقبلية - كيف سيغير العلم حياتنا في القرن الواحد والعشرين -، ترجمة: سعد الدين خرفان، مراجعة: محمد يونس، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، عدد ٢٧٠، ربى الأول ١٤٢٢هـ.
- هانس بيتر مارتين وهارالد شومان، فن العولمة، ترجمة وتقديم: الدكتور عدنان عباس علي، مراجعة وتقديم: الدكتور رمزي زكي، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، عدد ٢٩٥، أغسطس ٢٠٠٣م.

* الرسائل الجامعية:

- صالح زنداقى، عملية الاتصال الدعوى من خلال الشبكة المعلوماتية، رسالة دكتوراه غير منشورة، إشراف الأستاذ الدكتور أحمد عيساوى، جامعة الحاج لخضر باتنة قسم العلوم الإسلامية، ١٣ / ٥ / ٢٠١٥م.
- عبد الله بن محمد الشهري، المعوقات الإدارية في التعامل مع جرائم الحاسوب الآلي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك سعود، الرياض، ١٤٢١هـ.
- عبد الله ملوكي، الجريمة الإلكترونية عبر الإنترنوت في الوسط الطلابي، رسالة ماجستير تخصص إعلام واتصال، إشراف الأستاذ عبد الناصر جندلي، قسم الإعلام والاتصال جامعة باتنة، الجزائر، سنة ١٣٢٠م.

* الدوريات والمجلاس والجرائد:

- أوقاف الراجحي، مشروع المعرف الإلكتروني للإسلام، مجلة البلاغ، الكويت، عدد ٢١٣٤.
- بلقاسم قراري، اعتبار المال في تفسير النصوص عند السادة المالكية، مجلة الدراسات الإسلامية، عدد ٤، سبتمبر ٢٠١٤، قسم العلوم الإسلامية جامعة عمار ثليجي، الأغواط، الجزائر.
- جريدة الخبر الجزائرية، عدد ٧٧٨٥، الجمعة ٠٨/٠٥/٢٠١٥، الموافق ١٤٣٦ هـ.
- حسام حريشان، شبكات التواصل الاجتماعي أرضية خصبة للجريمة المنظمة، جريدة الخبر الجزائرية، عدد ٧٧٧١، الخميس ٢٣/٠٤/٢٠١٥ هـ الموافق ١٤٣٦ هـ.
- حمدي حسن أبو العينين، الإعلام الجديد في العالم الإسلامي، مجلة الدراسات الإعلامية القيمية المعاصرة، دار الورسم للنشر والتوزيع، الجزائر، عدد ١، مج ١٢، م ٢٠١٢.
- دليلة بلخير، تنظيم المرابطون والاعتداء على القاعدة الغازية بالجنوب الجزائري، جريدة الشروق اليومي الجزائرية، عدد ٤٧١٦، الخميس ٢٣/٠٤/٢٠١٥ هـ الموافق ١٤٣٦ هـ.
- زين العابدين الركابي، نحو نظرية في الإعلام الإسلامي، مجلة المسلم المعاصر، عدد ١٠، م ١٣٩٧ هـ.

- سعيد بشار، قراصنة الأنترنت يجنون أكثر من عصابات الكوكائين، جريدة الخبر الجزائرية، عدد ٧٧٧٢، الجمعة ٥ / رجب / ١٤٣٦ هـ الموافق ٢٠١٥ / ٠٤ / ٢٤ م.
- سعيد محمود عرفة، الإعلام الإسلامي، مجلة المسلم المعاصر، عدد ١١، جمادى الثانية ١٣٩٧ هـ.
- ع ميساوي، صفحة فيسبوك انتقامية اتهمت الزوجين بالفسق، جريدة الخبر الجزائرية، عدد ٤٧١٩ .
- فاطمة الزهراء حاجي، استخدمنا غوغل إيرث في الهجوم على المحطة الغازية، جريدة النهار الجزائرية، عدد ٢٣٠٣ ، الخميس ٤ / رجب / ١٤٣٦ هـ.
- فاطمة الزهرة حاجي، تسعين ألف حساب على تويتر محسوب على تنظيم «داعش» حسب تقرير للخارجية الأمريكية، جريدة النهار الجزائرية، عدد ٢٣٠٤ ، السبت ٦ / رجب / ١٤٣٦ هـ.
- مرسي مشرى، شبكات التواصل الاجتماعي الرقمية، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، ٤ جانفي ٢٠١٢ م.- نوارة باشوش، ملتقى دولي حول مخاطر «فيسبوك» على الأمن العمومي، جريدة الشروق اليومي الجزائرية، عدد ٤٧١٦ ، الخميس ٤ / رجب / ١٤٣٦ هـ

* الملتقيات والمؤتمرات:

- أيمن صالح، أسباب اختلاف الفقهاء في تنزيل قاعدة ارتكاب أخفضررين على الواقع، مؤتمر فقه الموازنات، جامعة أم القرى مكة المكرمة ٢٠١٣/٠٩/٠٤ م.
- حسين أحمد أبو عجوة، فقه الموازنة بين المصالح والمفاسد ودوره في الرقي بالدعوة الإسلامية، مؤتمر الدعوة الإسلامية ومتغيرات العصر، ٧ و٨ ربيع الأول ١٤٢٦ هـ، الجامعة الإسلامية، غزة.
- سعيد محمد غريب النجار، التفاعلية في الصحف العربية عبر الانترنت، أبحاث المؤتمر الدولي، الإعلام الجديد: تكنولوجيا جديدة لعالم جديد، جامعة البحرين، ٠٧...٠٩ / آفريل ٢٠٠٩ م.
- محمد بن السايع، هل يقدم الإمام مالك المصلحة على خبر الواحد، مجلة الدراسات الإسلامية، عدد ٥، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، الجزائر، ديسمبر ٢٠١٤ م.
- محمود حامد عثمان، مفهوم فقه الموازنات وأدلته الشرعية، أبحاث مؤتمر فقه الموازنات ودوره في الحياة المعاصرة، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية ٢٠١٣/٥-٣ م.

* المراجع الأجنبية :

- Anada Mirta," Digital Communications from E-mail to the Cyber Community", U.S.A, New York, Cheelsea House, 2010.
- Carla Shih, The Facebook Erea, USA, Prentice Hall,2009, p p 34-35.
- Danah Boyd, Incantations for Muggles: The Role of Ubiquitous Web 2.0 Technologies in Everyday Life,**O'Reilly Emerging Technology Conference**, Canada, San Diego, 28 March2007.
- Linda Weiser Friedman and Hershey H Fruedman,The New Media Technologies, U.S.A,New York,Department of Statistics and Information Système and Department of Economics, April 2008.

* الويبوغرافيا :

- <http://www.danah.org/papers/talks/Etech2007.html>, at 15-05-2015.
- <http://www.al-angary.com/?p=742at22-01-2015>.